

ومات عن السلام ففضل ثالث يخرج منه اربعة وعشرون الف مؤمن الكهيد بالله بالتصديق من محسن  
يخرج منهم مائة وستة وسبعون الف مؤمن بالله بالجملة نصرانيا بعد ان ابا جبريل باسما مسلمة وعبد الله ابراهيم ففضل  
بمجيء قومه مقتومين قتل يوم فتح مكة وهو متعلق باسما الكعبة وكريهة به امية بن خلف  
فانه لم يزل يوم فتح مكة ويرقى عمر النبي صلى الله عليه وسلم ثم ارتدى في فلاة فذعر ومانت عن  
الكفر فقال السخاوي وواقع في مسند احمد من حديث ابي بصير بن ابي بكر بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير  
وتوفيه عن قصة ارتداده وقول ولو تخلفت ردة اى يراه ليقيد له مؤمنه ويرى موته عن الاسلام  
فانه لم يصحبه باق سوا ربيع الاسلام في هجرته صلى الله عليه وسلم ام بعدة وسورة ليقيد  
بعد الرجوع الى الاسلام ثانيا ام لك قال القرطبي وفي قول من لقيه مسلما ثم ارتد ثم اسلم  
بعد وفاته النبي صلى الله عليه وسلم في الصحابة نظير فان الردة محبة للمهل عند ابي حنيفة  
ونصر عليه الشافعي في اللحم وان كان الرافعي قد هك عن انها محبة بشرط الصلابة بالموت  
وهيمنة فانظر انما محبة الصحبة النقية انتهى وقول في الاصح اشارة الى الخلاف اى  
له قول مخالف لما ذكر في المسئلة ويذكر في رواية القول الاول وهو الذي افتاروه وهم عليه  
بالاصح قصة الاشعث بن قيس الكندي فانه كان من ارتد ولحق به الى بيك الصديقي  
اسير فعاد الى الاسلام ثانيا فقبل ابو بكر منه ذلك وزيه اهنته قال اسلم مولى عمر بن الخطاب  
عنه كاذب انظر الى الاشعث بن قيس وهو في الحديث وهو بكر ابو بكر ويقول فعلت كذا وفعلت  
وكاله امره الى سمعت الاشعث يقول استيقظت بربك وزجعتني اقلعت ففعل ابو بكر  
ويؤمهم فزوة بنت النبي فزما تزومها بعد ان عطف عليه ودخل مسجده ودخل مسجده الى ابي جعفر

فجعل له برقي محمد ولد ناقه الا عرقه وصاح الغلام كفرا لثبته فلما فرغ من مسجده وقال الى  
والله ما كذبت ولكن روي بمسند الرجل افتره وكذا بيده والكانت لثابته غير هذبه يا بهل البيه  
اخروا وكما ويا اصحاب الدبل فقالوا فزوا الثمانين ما فرادى وليه فمناها كذا في اسمها ورجال  
البحاري للشيخ عبد الرحمن السفياني ولم يختلف احد من الصحابة في الصحابة ولا في غير ذلك يخرج  
احاديث في المسانيد وغيره في ان يوجد يخرج احاديثه لانه يقتضي كونه صحابي ايا ذلك اسلم  
ليس بشرط التحمل الرواية بالانفاق ففضل عن الصحابة فان قلت ان الاسلام كونه صحابيا  
قبل ارتداده او في حال ارتداده فلا يهده منه مقبول وانما الذي يقبل روايته حال الارتداد وكذا في  
ما ثبت به قبل ارتداده لا يخرج من صحبه منه نقله ما دام مرتد في قوله لجمعة من كتب علمنا  
الحنفية ما نصه رجل سمع هديا منه لا يخرج من صحبه من ارتد الروي والعبارة بالعلم ليس له ان  
يروى عنه لانه يستند الحديث اليه وهو في الحال ليس بهل الرواية فلهذا روي عنه انتهى  
فهم يستلزم كونه صحابي يخرج احاديثه في المسانيد المرتبة في اسماء الصحابة قاله  
اسقاط قول وغيره وقال بعض المشايخ يحتمل ان من عد في الصحابة واخرج حديثه في اعداد  
احاديثهم لم يطلع على حاله ولنا هذا تحقيق شريف وهو ان الصحابة لم ياتوا ثبوت مقبول  
كانت راي الصدوق وضياء القلب والتنشط لوظائف العبودية يومه كامل والقول بالكرامة الخ  
عند الله تعالى وشمرت فارجية لكونه حديثه يروي عن اهل بيته صلى الله عليه وآله وقال عليه  
وسلم وان ان تلقاه من قير صلى الله عليه وسلم فهو مقبول ايضا كسر الصحابة والظاهر  
ان معظم حديث ائمة البيت انما هو من لجمعة الثانية فلهذا كان عدوا من ارتد بعد الصحابة ثم